

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٤٤٢ لسنة ٢٠١٧

**رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى طلب محافظ المنوفية :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

**قرار:**

**(المادة الأولى)**

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ١٢ قيراطاً (تباع ورثة المرحوم / حسن منصور) - بالقطعة رقم (١١٤) - حوض البليسية رقم (٢٣)، زمام كفر مصطفى السيد / بجirim - مركز قويسنا بمحافظة المنوفية، بالمجان، لصالح الهيئة العامة للأنبوبة التعليمية، لإقامة مدرسة تعليم أساسى عليها، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

**(المادة الثانية)**

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٠ صفر سنة ١٤٣٩ هـ

(الموافق ٩ نوفمبر سنة ٢٠١٧ م) .

رئيس مجلس الوزراء



مهندس / شريف إسماعيل

بيان

عاصم طوبى  
الوزير للبنان بيروت  
النائب

للسنة الأولى من ولاية رئيس مجلس وزراء مصر

تشكرت من سعادكم رواجاً على إيجادكم لوزارة العلوم والتكنولوجيا  
اللائحة التي يرجى أن تؤدي إلى إصدارها من قبل رئيس مجلس وزراء مصر  
بموجب التصريح المذكورة أدناه رقم ٣٤٣ رقم ٣٦٩٣  
الخاص بالتصدير / شهرين متراكمة بعده . ٢٠١٧/١٢/٣٤  
الخاص بالتصدير / شهرين متراكمة وذلك بقوله . ٢٠١٧/١٢/٣٤  
الخاص بالتصدير / شهرين متراكمة وذلك بقوله . ٢٠١٧/١٢/٣٥  
الخاص بالتصدير / شهرين متراكمة وذلك بقوله . ٢٠١٧/١٢/٣٦



٢٠١٧/١٢/٣٤